

الى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حرمان عدد من الأسر من الربط الكهربائي بجماعة تسلطانت بمراكش

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

يشكل الولوج إلى الكهرباء حقا أساسيا يكفله الدستور المغربي والقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الذي يحمل المجالس المنتخبة مسؤولية توفير الخدمات الأساسية للمواطنين، على رأسها الكهرباء والماء والتطهير.

غير أن مئات الأسر بجماعة تسلطانت التابعة لعمالة مراكش تعاني منذ قرابة خمس سنوات من الحرمان من الربط بشبكة الكهرباء، بسبب رفض السلطات المحلية تسليم الشواهد الإدارية اللازمة، وهو ما أجبر عددا من هذه الأسر على الاستعانة بتوصيلات عشوائية مع الجيران، مما يعرضهم لمخاطر كبيرة ويعيق حياتهم اليومية.

وبناء على ما تقدم، نسائلكم السيد الوزير المحترم عن الإجراءات التي تعتزمون اتخاذها لضمان حق الأسر في تسلطانت في الولوج للكهرباء، مع مراعاة ضبط التوسع العمراني، وحماية المواطنين من المخاطر، وضمان توفير الخدمات الأساسية ضمن احترام القانون؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عزيزة بوجريدة